INF

الوكالة الدولية للطاقة الذريـــة

نشـــرة اعلاميـــــة

INFCIRC/571
13 October 1998
GENERAL Distr.
ARABIC
Original: ENGLISH

مبادئ توجيهية بشأن عملية
الاستعراض التي يضطلع بها بموجب اتفاقية الأمان النووي

أولا- مقدمة

من المفترض أن هذه المبادئ التوجيهية، التي وضعتها الأطراف المتعاقدة عملا بالمادة ٢٢ من الاتفاقية، ستُقرأ جنبا الى جنب مع نص الاتفاقية. والغرض منها هو توفير ارشادات للأطراف المتعاقدة بشأن عملية استعراض التقارير الوطنية التي يتم تقديمها بموجب المادة ٥ وبالتالي تيسير مراجعة الأطراف المتعاقدة لتنفيذ الالتزامات الواقعة على عاتقها بموجب الاتفاقية مراجعة كفؤة.

وينبغي أن يكون الهدف من عملية الاستعراض هو اجراء فحص شامل للتقارير الوطنية المقدمة وفقا للمادة ٥ من الاتفاقية، حتى يتسنى للأطراف المتعاقدة الوقوف على الحلول التي يقدمها كل منها للمشاكل المشتركة والفردية التي تصادفها في مجال الأمان النووي وأن تساهم، قبل كل شيء، في تحسين الأمان النووي على الصعيد العالمي من خلال التبادل البناء للآراء.

ثانيا- الخلفية

قامت الأطراف المتعاقدة، ادراكا منها لامكانية تحقيق المزيد من الكفاءة في استعراض التقارير الوطنية في اجتماعات دورية تعقد عملا بالمادة ٢٠ من الاتفاقية من خلال انشاء مجموعات فرعية، بالنظر في نهجين محتملين هما:

(أ) التقسيم "الأفقي" - حيث تناقش كل مجموعة مجالا موضوعيا محدودا. ويكون لكل وفد ممثل في كل مجموعة موضوعية (بحيث تضم كل مجموعة في عضويتها ٣٤ طرفا متعاقدا على الأقل). وتناقش كل مجموعة الأجزاء التي تتصل بالمجال الموضوعي للمجموعة في كل تقرير وطني؛

توفيرا للنفقات، طبع من هذه الوثيقة عدد محدود من النسخ. ويرجى من السادة المندوبين التفضل باحضار نسخهم من الوثائق عند حضورهم الاجتماعات.

(ب) والتقسيم "الرأسي" -حيث تقسم الأطراف المتعاقدة الى مجموعات قطرية، يضم كل منها عددا لا يتجاوز سبعة أو ثمانية أطراف متعاقدة لديها منشآت نووية. وتنظر كل مجموعة باسهاب في التقرير الوطني الذي يقدمه كل عضو في تلك المجموعة، بحيث تناقش جميع المجالات الموضوعية التي تشملها التقارير.

وقد قررت الأطراف المتعاقدة أن النهج "الرأسي" ينبغي أن يوفر الأساس الذي تستند اليه عملية الاستعراض في الاجتماع الاستعراضي الأول. ويرد في الجدول ١ وصف للخطوات الرئيسية في هذه العملية مرتبة حسب تسلسلها الزمني.

ويستهدف تقسيم الأطراف المتعاقدة الى مجموعات قطرية ما يلي:

- ضمان استعراض جميع التقارير بالتفصيل وبالكامل، على نحو يجسد مفهوم "الأمان ككل"؛

- واتاحة الفرصة أمام جميع الأطراف المتعاقدة، وفقا للفقرة (٣) من المادة ٢٠ من الاتفاقية، لالتماس التوضيحات والتعليقات بشأن التقارير الوطنية التي تقدمها سائر الأطراف الأخرى، سواء عن طريق تقديم تعليقات وأسئلة مكتوبة قبل الاجتماعات الاستعراضية، أو بالتحدث في اجتماعات المجموعات القطرية والجلسات العامة للاجتماعات الاستعراضية؛

- وزيادة وثاقة التعاون الدولي في القضايا المتصلة بالأمان النووي، وتحسين جودة الاستعراض؛

- واتاحة الفرصة أمام الأطراف المتعاقدة التي لا توجد لديها منشآت نووية للاضطلاع بدورها كاملا في عملية الاستعراض؛

- وترشيد عملية الاستعراض عن طريق تجنب الازدواجية في مناقشة نفس المعلومات، كتلك التي تتعلق بالنظام الرقابي على سبيل المثال، في أي تقرير بعينه؛

- والاقتصاد في الموارد عن طريق ما يلي:

  - تمكين القائمين بعملية التقييم على المستوى الوطني من التركيز بالتفصيل على عدد محدود من التقارير المقدمة من أعضاء المجموعات التابعين لها (وان كان يمكنهم دراسة تقارير أخرى بأية درجة من التعمق قد يرغبون فيها)؛

  - والتقليل الى أدنى حد من عدد الخبراء الذين يوفدهم أي طرف متعاقد ضمن وفده في الاجتماعات الاستعراضية ؛

- وتيسير سير العمل بكفاءة في الاجتماعات الاستعراضية وتقليل مدتها الاجمالية الى الحد الأدنى.

ثالثا- التشكيل المبدئي للمجموعات القطرية

خلال الاجتماع التحضيري الذي يعقد -طبقا للمادة ٢١ من الاتفاقية- في غضون ستة أشهر من تاريخ بدء نفاذ الاتفاقية، يتم اتخاذ قرارات بشأن الآلية التي تستخدم في انشاء كل مجموعة قطرية من أجل الاجتماع الاستعراضي الأول. وقبل انعقاد الاجتماع الاستعراضي بستة أشهر ونصف الشهر على الأقل، يعقد اجتماع تنظيمي لتوزيع الأطراف المتعاقدة على المجموعات القطرية باستخدام الطريقة التي اتفق عليها سلفا، واختيار منسقي المجموعات وانتخاب المقررين. وينبغي اختيار هؤلاء الأشخاص على أساس معايير منها الخبرة والنزاهة والاستعداد للاضطلاع بالأعباء المطلوبة. ويعتبر منسق كل مجموعة مركز الاتصال الذي تصب عنده الأسئلة والتعليقات بشأن التقارير الوطنية المعروضة على الاجتماع الاستعراضي. وتبلغ الأمانة الأطراف المتعاقدة بنتائج عمليات التوزيع وأسماء منسقي المجموعات.

وينبغي ألا تقتصر المجموعات القطرية على مناطق جغرافية بعينها. ولتحقيق اتساع الخبرة بالدرجة الكافية لتعزيز اجراء المناقشات بفعالية وكفاءة في آن واحد، ينبغي أن تضم كل مجموعة أربعة أطراف متعاقدة على الأقل لديها منشآت نووية عاملة. ويبين الجدولان ٢ و ٣ وسيلة مقترحة لتوزيع الأطراف المتعاقدة التي لديها منشآت نووية على المجموعات القطرية وفقا للتصنيف الوارد في الفقرة (١) من المادة ١٧ من النظام الداخلي. وتحبذ الأطراف المتعاقدة انشاء عدد قليل من المجموعات، كما هو مبين في الجدول ٢ بحيث تضم كل مجموعة أطرافا متعاقدة لديها برامج نووية متفاوتة في الحجم، وعلى ذلك تضم المجموعات ما يصل الى سبعة أو ثمانية أطراف متعاقدة لديها منشآت نووية وخمسة أطراف متعاقدة ليس لديها منشآت نووية.

وتتفق الأطراف المتعاقدة في الاجتماع التنظيمي على توزيع الأطراف المتعاقدة التي لا توجد لديها منشآت نووية فيما بين المجموعات على أساس التسلسل الأبجدي بدءا بحرف يتم اختياره عشوائيا، ومن ثم يستخدم الحرف الأول من اسم كل طرف متعاقد حسبما يكتب باللغة الانكليزية.

رابعا- توزيع الدول التي تصدق على الاتفاقية بعد الاجتماع التنظيمي على المجموعات القطرية

ينبغي تمكين الدول التي تصدق على الاتفاقية بعد الاجتماع التنظيمي، ولكن قبل الاجتماع الاستعراضي بتسعين يوما على الأقل، من الانضمام الى عملية الاستعراض. وتلتزم هذه الأطراف المتعاقدة بأن تقدم في أسرع وقت ممكن، ولكن في جميع الأحوال قبل موعد الاجتماع الاستعراضي بتسعين يوما على الأقل، تقريرا وطنيا عملا بالمادة ٥ يحق لها أن تتلقى التقارير الوطنية للأطراف الأخرى. وينبغي أن تضاف الى المجموعات القطرية القائمة بالترتيب المتتابع لتاريخ التصديق بدءا بالمجموعة الأقل من حيث عدد أعضائها (كما هو مبين في الجدول ٢) أو بدءا بالمجموعة ١ اذا تساوت جميع المجموعات في عدد أعضائها.

وعملا بأحكام الفقرة (٢) من المادة ٣١، فان البلدان التي تصدق على الاتفاقية قبل الموعد المحدد للاجتماع الاستعراضي بأقل من ٩٠ يوما لا تصبح أطرافا متعاقدة الا بعد بدء ذلك الاجتماع الاستعراضي. وعلى ذلك فان هذه البلدان لا تتمتع بحقوق الأطراف المتعاقدة، ولا يمكنها حضور ذلك الاجتماع الاستعراضي. واذا ما قدم أي من هذه البلدان تقريرا وطنيا، لا ينظر فيه خلال ذلك الاجتماع.

خامسا- المشاركة في المجموعات القطرية

تهيأ لكل طرف متعاقد، على نحو ما تنص عليه الفقرة (٣) من المادة ٢٠ من الاتفاقية، فرصة معقولة لمناقشة التقارير التي تقدمها جميع الأطراف المتعاقدة الأخرى. وخلال الفترة التي تسبق الاجتماع الاستعراضي بشهرين على الأقل، يجوز لجميع الأطراف المتعاقدة أن تقدم أسئلة وتعليقات مكتوبة بشأن التقارير الوطنية الفردية الى منسقي ومقرري المجموعات القطرية والأطراف المتعاقدة المعنية. وتوزع هذه الأسئلة والتعليقات على جميع الأطراف المتعاقدة (أنظر القسم الثامن).

وبغية ضمان استعراض التقارير الوطنية بكفاءة وفعالية، تكون جلسات أي مجموعة قطرية في الاجتماع الاستعراضي مفتوحة أمام:

(أ) أعضاء هذه المجموعة القطرية كمشاركين كاملين؛

(ب) وممثلي الأطراف المتعاقدة الموزعة على مجموعات قطرية أخرى والتي سبق أن قدمت الى منسق المجموعة القطرية، وفقا للجدول الزمني المبين في الجدول ١، أسئلة أو تعليقات موضوعية مكتوبة عن التقرير الوطني لطرف متعاقد في تلك المجموعة القطرية. ويكون لهؤلاء الممثلين الحق في أن يكونوا حاضرين طوال مناقشات المجموعة القطرية لذلك التقرير الوطني.

ويبدأ الاستعراض في كل مجموعة قطرية بعرض قصير يقدمه الطرف المتعاقد المحدد الذي يجري استعراض تقريره. ومن ثم يجيب هذا الطرف المتعاقد عن الأسئلة والتعليقات الموضوعية المكتوبة المقدمة اليه أو الى منسق المجموعة القطرية، سواء من أعضاء آخرين في تلك المجموعة القطرية أو من أطراف متعاقدة أخرى مهتمة بالموضوع.

وتعقد بعدئذ فترة مناقشة للتقرير ولجميع الأسئلة والتعليقات التي قدمت. ويبدأ أعضاء المجموعة القطرية المناقشة حول كل مجموعة من المسائل. وفي سياق هذه المناقشات، يجوز للأطراف المتعاقدة الأخرى التي أظهرت اهتماما بالمسائل أن تناقش الأجوبة المقدمة عن أسئلتها وتعليقاتها المكتوبة المحددة وأن تطلب مزيدا من الايضاحات لها.

وأخيرا، يناقش أعضاء المجموعة القطرية ورئيس المجموعة ويقرون محتوى التقرير الذي يقدمه مقرر المجموعة من ثم الى جلسة عامة في الاجتماع الاستعراضي.

سادسا- تكوين المجموعات القطرية في الاجتماعات المتتالية

اذا ما تقرر الابقاء على النهج "الرأسي" في اجتماعات استعراضية متتالية، فسيكون من المستصوب تنويع عضوية المجموعات القطرية في مثل هذه الاجتماعات متتالية. فمن شأن هذه التغييرات الدورية في عضوية المجموعات أن تتيح للأطراف المتعاقدة اكتساب معرفة متعمقة بطائفة واسعة من النهج المختلفة للتنظيم والتصميم واختيار المواقع والتشغيل، وبالمشاكل والحلول المتصلة بها. وبمضي الوقت، يمكن أن يسهم ذلك في تحقيق عملية استعراضية بناءة على نحو متزايد. وتتم هذه التغييرات في العضوية من اجتماع استعراضي الى الاجتماع التالي من خلال اعادة ترتيب البلدان في الجدول ٣ نتيجة لنقل المنشآت النووية من عمود "المنشآت المزمع انشاؤها" الى عمود "المنشآت العاملة" أو النقل من عمود "المنشآت العاملة" الى عمود "المنشآت المغلقة". كذلك ستؤدي اضافة أطراف متعاقدة جديدة الى الجدول ٣ الى حدوث تغييرات في تكوين المجموعات. وسيتم في الوقت نفسه ضمان الاستمرارية بعد كل تغيير بفضل وجود نواة من أعضاء المجموعة السابقة.

سابعا- الأنشطة التي يضطلع بها كل طرف متعاقد كعضو في مجموعة قطرية

يقوم كل طرف متعاقد، بوصفه عضوا في مجموعة قطرية، بما يلي:

(أ) انتخاب مقرر للمجموعة مع سائر أعضاء المجموعة ذاتها أثناء الاجتماع التنظيمي؛

(ب) وقراءة جميع التقارير الوطنية وبحثها، ولا سيما دراسة التقارير الوطنية التي يقدمها جميع الأعضاء الآخرين في مجموعته دراسة تفصيلية؛

(ج) وتنبيه الأطراف المتعاقدة الأخرى، سواء مباشرة أو من خلال منسق المجموعة ذات الصلة، الى أية تساؤلات وتعليقات تنبثق عن استعراض التقارير الوطنية؛

(د) وتلقي مجموعة الأسئلة والتعليقات التي ترد بشأن كل تقرير وطني من كل منسق مجموعة، بما في ذلك مجموعته هو، بحيث يكون كل طرف متعاقد على دراية بجميع القضايا المثارة بشأن كل تقرير وطني قبل الاجتماع الاستعراضي؛

(هـ) والنظر في التقارير الوطنية التي يقدمها كل عضو في المجموعة ومناقشتها مناقشة متعمقة أثناء اجتماعات المجموعات، مع تخصيص مدة -حسب الاقتضاء- تصل الى يوم كامل للتقارير الوطنية التي تقدمها الأطراف المتعاقدة التي لديها منشآت نووية، وتخصيص وقت أقل للتقارير المقدمة من الأطراف المتعاقدة التي ليست لديها منشآت نووية.

ثامنا- التوثيق ودور منسقي المجموعات

رهنا بالبند رابعا، يقوم كل طرف متعاقد، قبل عقد الاجتماع الاستعراضي بستة أشهر على الأقل، بتقديم تقريره الوطني بموجب المادة ٥ من الاتفاقية الى كل من منسق المجموعة القطرية التي ينتمي اليها وأمانة الاجتماع الاستعراضي لتعميمه على جميع الأطراف المتعاقدة والمقررين.

وقبل الاجتماع الاستعراضي بشهرين على الأقل تتلقى الأطراف المتعاقدة المعنية ومنسق المجموعة ذات الصلة الأسئلة والتعليقات. وبعد هذا الموعد، يقدم المنسق الى كل عضو في المجموعة مجموعة الأسئلة المطروحة والتعليقات الواردة بشأن كل تقرير وطني من أعضاء المجموعة ومن الأطراف المتعاقدة الأخرى التي ترغب في ابداء تعليقات مكتوبة خلال هذه المرحلة. كذلك يحيل المنسق هذه المجموعة من الأسئلة والتعليقات الى مقرر المجموعة والى منسقي المجموعات الأخرى، الذين يقومون بتوزيعها بدورهم على أعضاء مجموعاتهم.

تاسعا- مدة الاجتماعات الاستعراضية

ينبغي أن يكون الهدف هو تقليل المدة التي تستغرقها هذه العملية الى أدنى حد مع الابقاء على فعاليتها وتقليص التكاليف الى أدنى حد. ويقترح أن يستغرق الاجتماع الاستعراضي الأول مدة أقصاها ثلاثة أسابيع، ويمكن أن تكون مدة الاجتماعات الاستعراضية اللاحقة أقصر، حيث قد لا يكون من الضروري استعراض جميع المجالات بالعمق الذي تم به استعراضها في الاجتماع الاستعراضي الأول.

عاشرا- سير الاجتماعات الاستعراضية ودور المقررين

ألف- الجلسة الافتتاحية

تعالج المسائل الاجرائية في جلسة عامة افتتاحية قصيرة وتقبل البيانات الوطنية كتابة فقط. وقبل أن تبدأ مناقشات المجموعات القطرية، يجتمع مقررو المجموعات القطرية لوضع الصيغة النهائية لنهج متسق يتعلق بالعملية الاستعراضية التفصيلية، مع مراعاة أي اتجاهات تستشف من أسئلة وتعليقات الأطراف المتعاقدة بشأن التقارير الوطنية التي وردت بالفعل. كذلك ينبغي لهم أن يبتوا في النهج الذي سيستخدم في تقديم التقارير عن النتائج التي ستتوصل اليها المجموعات في الجلسة العامة الرئيسية.

باء- جلسات المجموعات القطرية

عقب اجتماع المقررين، تنقسم الأطراف المتعاقدة الى مجموعات قطرية من أجل اجراء استعراض متعمق للتقارير التي تقدمها الأطراف الأخرى في المجموعة نفسها، وحسم القضايا التي أثارها أي طرف متعاقد كتابيا. ومن المتوقع أن تستغرق جلسات المجموعات القطرية هذه بقية الأسبوع الأول وجانبا من الأسبوع الثاني. وينبغي لكل

مجموعة قطرية أن تجري استعراضها للتقارير الوطنية التي يقدمها أعضاؤها على نحو متسق وموضوعي كأساس لتقييم الأمان.

جيم- الجلسة العامة الختامية

في الجلسة العامة الختامية للاجتماع الاستعراضي،

- بالنسبة لكل طرف متعاقد على التتابع، يقوم مقرر المجموعة ذات الصلة بتقديم تقرير شفوي. وضمانا لتحقيق الاتساق، سيتم الاتفاق في الاجتماع الذي يعقده المقررون على هيكل التقارير الشفوية. وينبغي لكل تقرير من التقارير الشفوية أن يراعي جميع الآراء التي عبر عنها أعضاء المجموعة ذات الصلة بشأن التقارير الوطنية المذكورة، وأن يشتمل على نقاط الاتفاق والاختلاف، وأن يحدد الممارسات الجيدة ويلقي الضوء على أية بواعث للقلق، وأن يلفت الانتباه الى القضايا/المواضيع الرئيسية التي تقررت مناقشتها في الجلسة العامة الختامية؛

- وتهيأ لكل طرف متعاقد فرصة الرد على التعليقات التي أبديت على تقريره الوطني؛

- وتكفل للأطراف المتعاقدة الأخرى فرصة التعليق على التقارير الوطنية وعلى التقارير الشفوية التي يقدمها المقررون.

حادي عشر- التقارير الموجزة

يقوم الرئيس، ومعه المقررون باعداد تقرير موجز واحالته الى الجلسة العامة حتى تعتمده الأطراف المتعاقدة بتوافق الآراء وينشر في ختام الاجتماع الاستعراضي، على النحو الذي تنص عليه المادة ٢٥ من الاتفاقية. وينبغي أن يتسم هذا التقرير المجمل بالايجاز والوضوح. وينبغي أن يلخص القضايا الرئيسية، ربما من خلال تجميع النقاط المهمة التي وردت في التقارير الشفوية المقدمة من المقررين عن المناقشات التي أجرتها المجموعات القطرية. ولا يحدد في هذه التقارير أي طرف متعاقد بالاسم، وانما يلفت فيها الانتباه الى أية مجالات مهمة مثيرة للقلق والاهتمام ويلقى الضوء على الممارسات الجيدة ويقدم توصيات للمستقبل.

الجدول ١

الجدول الزمنـــي

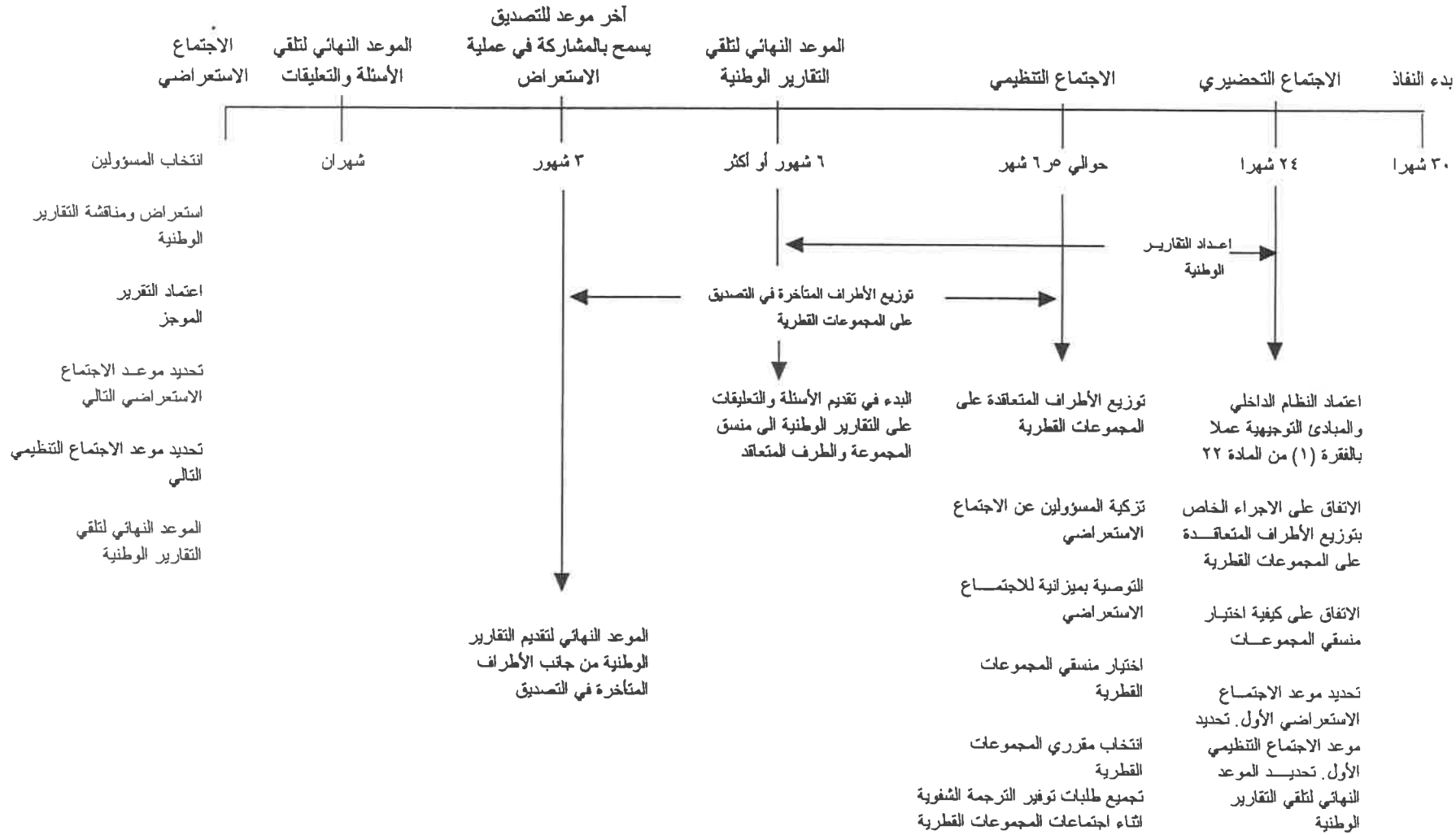

المرفق

الجدول ٢: طريقة ممكنة لتشكيل المجموعات القطرية - مثال لخمس مجموعات قطرية

ملحوظات:

١- يرد هذا الجدول لأغراض ايضاحية فقط، حيث أنه يعكس الحالة القائمة وقت انعقاد الاجتماع التحضيري. أما التوزيع الفعلي للأطراف المتعاقدة على المجموعات القطرية فيتم في كل اجتماع تنظيمي.

٢- يسرد الجدول ٣ الدول الموقعة التي لديها منشآت نووية، مصنفة حسب عدد المنشآت ووفقا للمبادئ المذكورة في المادة ١٧ من النظام الداخلي واللائحة المالية.

٣- يبين الجدول ٢ نهجا ممكنا بسيطا لتشكيل المجموعات القطرية من تلك الدول الموقعة التي لديها منشآت نووية على أساس القائمة التصنيفية الواردة في الجدول ٣ والتوزيع بطريقة "توزيع لاعبي التنس". أما البلدان التي ليس لديها منشآت نووية فتوزع على المجموعات توزيعا عشوائيا، وفقا للمبادئ المذكورة في المادة ١٧ من النظام الداخلي واللائحة المالية.

٤- تتضمن القائمة جميع الدول الموقعة على أساس أن من المتوقع أنها ستصدق جميعها على الاتفاقية وتصبح أطرافا متعاقدة قبل الاجتماع التنظيمي الأول.

المجموعة									
	١	١٠	١١	٢٠	٢١	٣٠	٣١		
١	الولايات المتحدة الأمريكية	جمهورية كوريا	الهند	الصين	الأرجنتين	كازاخستان	سلوفينيا		
	٢	٩	١٢	١٩	٢٢	٢٩	٣٢		
٢	فرنسا	السويد	أسبانيا	هنغاريا	ليتوانيا	رومانيا	ايطاليا		
	٣	٨	١٣	١٨	٢٣	٢٨	٣٣		
٣	اليابان	أوكرانيا	بلجيكا	فنلندا	المكسيك	باكستان	جمهورية ايران الاسلامية		
	٤	٧	١٤	١٧	٢٤	٢٧			
٤	المملكة المتحدة	ألمانيا	بلغاريا	الجمهورية التشيكية	هولندا	البرازيل			
	٥	٦	١٥	١٦	٢٥	٢٦			
٥	الاتحاد الروسي	كندا	سويسرا	الجمهورية الملوفاكية	جنوب أفريقيا	أرمينيا			

الجدول ٣: مثال على تصنيف الدول الموقعة تبعا لعدد المنشآت النووية ووفقا للمبادئ المذكورة في المادة ١٧ من النظام الداخلي واللائحة المالية.

ملحوظة: يرد هذا الجدول لأغراض ايضاحية فقط حيث أنه يعكس الحالة القائمة وقت انعقاد المؤتمر التحضيري. أما القائمة الفعلية فيتم اعدادها في كل اجتماع تنظيمي، وفقا للبيانات المقدمة من الأطراف المتعاقدة، على نحو يعبر عن الوضع وقت انعقاد الاجتماع التنظيمي. وبالرجوع الى النص الكامل للفقرة '١' من المادة ٢ من الاتفاقية فان المنشأة النووية -حسب تعريفها في تلك الفقرة- ترادف مفاعل قوى نووية مدنيا مقاما على اليابسة.

العدد[١]	البلد	المنشآت العاملة	المنشآت المغلقة[٢]	المنشآت المقرر انشاؤها[٣]	مجموع عدد المنشآت
١	الولايات المتحدة	١١٠	١٦	صفر	١٢٦
٢	فرنسا	٥٧	١٠	٣	٧٠
٣	اليابان	٥٣	١	٢	٥٦
٤	المملكة المتحدة	٣٥	١٠	صفر	٤٥
٥	الاتحاد الروسي	٢٩	٤	٤	٣٧
٦	كندا	٢١	٤	صفر	٢٥
٧	ألمانيا	٢٠	١٦	صفر	٣٦
٨	أوكرانيا	١٦	١	٤	٢١
٩	السويد	١٢	١	صفر	١٣
١٠	جمهورية كوريا	١١	صفر	٥	١٦
١١	الهند	١٠	صفر	٤	١٤
١٢	أسبانيا	٩	١	صفر	١٠
١٣	بلجيكا	٧	١	صفر	٨
١٤	بلغاريا	٦	صفر	صفر	٦
١٥	سويسرا	٥	صفر	صفر	٥
١٦	الجمهورية السلوفاكية	٤	١	٤	٩
١٧	الجمهورية التشيكية	٤	صفر	٢	٦
١٨	فنلندا	٤	صفر	صفر	٤
١٩	هنغاريا	٤	صفر	صفر	٤
٢٠	الصين	٣	صفر	٢	٥
٢١	الأرجنتين	٢	صفر	١	٣
٢٢	ليتوانيا	٢	صفر	صفر	٢
٢٣	المكسيك	٢	صفر	صفر	٢
٢٤	هولندا	٢	صفر	صفر	٢
٢٥	جنوب أفريقيا	٢	صفر	صفر	٢
٢٦	أرمينيا	١	١	صفر	٢
٢٧	البرازيل	١	صفر	١	٢
٢٨	باكستان	١	صفر	١	٢
٢٩	رومانيا	١	صفر	١	٢
٣٠	كازاخستان	١	صفر	صفر	١
٣١	سلوفينيا	١	صفر	صفر	١

العدد[١]	البلد	المنشآت العاملة	المنشآت المغلقة[٢]	المنشآت المقرر انشاؤها[٣]	مجموع عدد المنشآت
٣٢	ايطاليا	صفر	٤	صفر	٤
٣٣	جمهورية ايران الاسلامية	صفر	صفر	٢	٢

١- أدرجت البلدان حسب الترتيب التنازلي لعدد المنشآت النووية العاملة. وعند تساوي الأعداد يكون الترتيب هجائيا (تبعا لحروف الهجاء الانكليزية). وبالنسبة للصفين ٣٢ و ٣٣ أدرج البلدان حسب الترتيب التنازلي لعدد المنشآت النووية المغلقة ثم المنشآت النووية المزمع انشاؤها أو الجاري انشاؤها.

٢- بعض هذه الأرقام تتضمن منشآت نووية يجري اخراجها من الخدمة ولا تندرج في نطاق الاتفاقية. الا أن ادراجها لا يغير شيئا في الترتيب التصنيفي.

٣- المنشآت النووية المزمع انشاؤها و/أو الجاري انشاؤها.
(ملحوظة من الأمانة: هذا العمود يتضمن حاليا المنشآت النووية الجاري انشاؤها فقط).